The Asfari Institute for Civil Society and Citizenship
معهد الأصفري للمجتمع المدني والمواطنة
www.activearabvoices.org

الصورة : «feminist poster, Beirut» by tsweden is licensed under CC BY-NC 2.0

النسويات والتفاوض مع السلطة:
قراءة في تجربة كتابة دستور 2014 في مصر

هدى الصدة

النسويات والتفاوض مع السلطة: قراءة في تجربة كتابة دستور 2014 في مصر

هدى الصدة

2

حول معهد الأصفري في الجامعة الأميركية في بيروت

يسعى معهد الأصفري للمجتمع المدني والمواطنة، وهو مركز أبحاث للعلوم الاجتماعية عن المنطقة العربية، إلى تمتين الجسور بين الأكاديميين والنشطاء وصانعي السياسات وعموم المهتمين لإستكشاف كافة الأشكال التقليدية أو المبتكرة لدعم عمليات الديمقراطية التشاركية، ومساءلة عمليات صنع السياسات المحلية، لتحفيز جهود المجتمع المدني وتكريس مبادئ المواطنة الفعّالة في العالم العربي.

في هذا الإطار، يركّز المعهد على تنظيم ورش وبرامج عمل تدريبية للشباب والصحفيين والنشطاء إلى جانب قيامه بمهام البحث الأكاديمي وإنتاج المعرفة داخل وخارج الجامعة الأميركية في بيروت. كما يقوم المعهد بتنظيم فرق بحثية جماعية في مجالات متعلّقة بالمشاركة السياسية والمساءلة والحوكمة الرشيدة؛ إضافة الى إصدار توصيات لدعم مشاركة المواطنين والمواطنات، وتعزيز دور المجتمع المدني في الوساطة والمداولات والتنظيم الذاتي.

لذا، يعمل المعهد على دعم الوعي العام بدور المجتمع المدني لرصد وتحليل أشكال المبادرات المدنية المختلفة في مجالات القانون والحوكمة والثقافة وإدارة الصراعات في المنطقة، ويحاول نشر أنماطاً جديدة لتثمين هذه المبادرات عبر عقد الاجتماعات الشهرية والندوات والمحاضرات وورش العمل والمؤتمرات والندوات، فضلاً عن المدوّنة الخاصة بالمعهد، بالإضافة إلى مطبوعات المركز.

ويُعدّ معهد الأصفري شريكاً فاعلاً بالجامعة الأميركية في بيروت، يشارك في إثراء إلتزام الجامعة بخدمة وتثقيف والتفاعل مع المجتمع اللبناني. ويقوم المعهد حالياً بتطوير اختصاص ثانوي عن المجتمع المدني والفعل الجماعي على مستوى التعليم العالي. وأخيراً وليس آخراً، يقوم المعهد بتنمية برامجه البحثية الثلاث: المجتمع المدني والقانون والحوكمة؛ الثقافة كمقاومة؛ المجتمع المدني في سياقات النزاع وما بعد النزاع.

P.O. Box 11-0236 Riad El Solh,
Beirut 1107 2020, Lebanon
www.aub.edu.lb/asfari

+961-1-350 000-1 ext 4469
asfariinst@aub.edu.lb
ActiveArabVoices.org
AsfariInstitute

Bridging Academia and Activism

قائمة المحتويات

02 حـــــول معهـــــد الأصفـــري فـــــي الجامعــة الأميركيــة فـــــي بيـــــــروت

06 المقدمة

09 دســـتور ليبرالـــي فـــي مواجهـــة دســـتور إســـلامي

11 النهج الدولي في مقاربة حقوق النساء

13 الانفتاح في مجال العمل السياسي في أعقاب ٢٥ يناير ٢٠١١

15 معركة الكوتة

المقدّمة

هدى الصدة[1]

كان من تداعيات الحراك الثوري الذي عم المنطقة العربية منذ 2011 احتدام الجدل حول ثنائية التغيير والإصلاح في تقييم الحركات الاجتماعية، ولا سيما الحركة النسوية العربية. فمن ناحية، يرى البعض أن الحركات النسوية العربية فشلت في إحداث تغييرات جذرية لأوضاع النساء في معظم بلدان المنطقة العربية، مع الأخذ في الاعتبار عدة اختلافات مهمة بين البلدان والمناطق، وأن التقدم في بعض المجالات مثل التعليم والعمل والقوانين لا يطال كل النساء، وأن حديث الإنجازات التي تصدره بعض دول المنطقة ما هو إلا تسويقات سياسية هدفها تحسين صورة الأنظمة العربية، بل أنه ليس من المستطاع نظريا وعمليا إضفاء صفة الحركة على العمل النسوي، حيث أنها لا تتسم بالمكونات الأساسية لأية حركة، مثل التنظيم ووجود قاعدة جماهيرية. ومن ناحية أخرى، يذهب البعض الآخر إلى التركيز على الإصلاحات التدريجية التي حدثت على مدار سنوات طويلة في إطار تنظير الحركات الاجتماعية خاصة تلك التي ظهرت في الستينات ولا تتحدى سلطة الدولة ولا تتبع قيادة موحدة وتتميز عادة بالتركيز على قضية واحدة، أو على المطالبة بحقوق مجموعة أو فئة مهمشة أو على محاولة تحسين جودة الحياة، وبعضها لا يمتلك قواعد جماهيرية عريضة، وعلى هذا الأساس يمكننا الحديث عن حركات نسوية عربية استطاعت من إحداث تغييرات تدريجية على مدار عدة عقود، وهي تغييرات مهمة إذا أخذنا في الاعتبار البيئة السياسية العربية. أذهب إلى أن الحركات النسوية العربية نشأت ونمت في ظل أنظمة قمعية حجمت من قدراتها على الحركة والعمل الجماهيري. اتسمت الحركات النسوية بنهج الإصلاح أو التدرج في التغيير، وتعاملت مرغمة مع الأنظمة المتعاقبة فتأقلمت أحيانا وواجهت أحيانا أخرى، أي أن النسويات كانوا دائما في مفاوضات مع النظم السلطوية القائمة. ويشهد التاريخ أن النسويات قدمن تضحيات ودفعن أثمانا باهظة بسبب تحديهن لسلطة الدولة الحديثة. ولنا في مصير دريه شفيق مثالا جيدا.

أتناول في هذه الورقة بعض الأسئلة الى تؤرق النسويات عامة، والنسويات في العالم العربي على وجه الخصوص، أسئلة تدور حول تحديد أفضل السبل لتحقيق العدالة لجميع أفراد المجتمع، نساء ورجال، مع الأخذ في الاعتبار السياقات المحلية والعالمية، أسئلة حول قواعد الاشتباك مع السلطة الأبوية والسياسية الممثلة في المجالين العام والخاص، خاصة في سياق سلطوي لا يقبل التعددية أو الاختلاف، أسئلة تتلمس أسباب فشل أو نجاح مبادرة ما أو مسار مفاوضات حول مطلب ما، وأيضا أسئلة حول قدر الخسائر أو المكاسب في مجال حقوق

[1] أستاذة في اللغة الإنكليزية والأدب المقارن في جامعة القاهرة وناشطة في مجال حقوق الإنسان. تشمل اهتماماتها البحثية مجالات دراسات الجندر، وحقوق المرأة، والتاريخ الشفوي

النساء في أعقاب اندلاع الثورات والحركات الاحتجاجية في ٢٠١١.

أتعاطى مع هذه الأسئلة في إطار خبرتي في المشاركة في كتابة الدستور المصري في ٢٠١٣ والذي جرى الاستفتاء عليه وإقراره في يناير ٢٠١٤. معظم التحليلات والدراسات التي تناولت بالتحليل الدستور المصري، والدساتير بشكل عام، عادة ما تركز على محتوى النص الدستوري، أو الإطار الحاكم له، ومن ثم، وكما ذهب ناثان براون، يغلب البحث عن المعنى المقصود للنص، أو المعاني التي يحددها الشكل وترتيب المواد، وهو منهج يفترض دائما أن الصياغة استندت الى قواعد عقلانية بحتة، وأن كل شيء مقصود وعمدي وفقا لفكرة ما [2]. سوف أبتعد قليلا عن هذا الاتجاه وأحاول أن أتناول بالتحليل بعض العوامل المحيطة بعملية الكتابة والتي أثرت في صياغات نصوص بعينها، أي البحث فيما وراء النص، والتركيز على السياقات المؤثرة. هدفي هو إلقاء بعض الضوء على العلاقة الوثيقة بين السياق والمضمون والتدخل في الجدل النسوي حول أساليب التفاوض مع السلطة في ظل الإمكانيات المتاحة وفي ظل خلل في موازين القوى بين الأطراف الممثلة، ومن ثم الإجابة عن سؤال: ماهي أسباب الفشل أو النجاح في تضمين الدستور نصوص قانونية تخطو بالمجتمع الى الأمام نحو تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة بين المواطنين والمواطنات. سوف أحصر تحليلي في نطاق المفاوضات حول مادة واحدة في دستور ٢٠١٤، وهي المادة ١١، أو مادة المرأة كما يشار اليها.

يوجد إجماع في أوساط النسويات المصريات أن المادة ١١ في دستور ٢٠١٤ تعد إنجازا وخطوة مهمة في طريق تحقيق العدالة للنساء. مادة ١١ تلزم الدولة بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تلزمها باتخاذ تدابير لضمان تمثيل المرأة تمثيلا مناسبا في المجالس النيابية، وتلزم الدولة بضمان تولى النساء الوظائف العامة خاصة في الهيئات القضائية، وتلزم الدولة بحماية المرأة من العنف، كما تلزمها بحماية الأمومة والمرأة المعيلة والمسنة. بشكل عام، تستجيب المادة لبعض من مطالب النساء على مدار عقود من الزمن. هذا لا يعنى أن مجمل الدستور وموادة ضامنة لحقوق النساء أو تؤدى الى تحقيقها بشكل واضح وصريح: فالدستور يحتوي على بعض المواد والصياغات التي من شأنها تكبيل مسار حقوق النساء. فعلى سبيل المثال، لم ينص الدستور على نسبة محددة للنساء في البرلمان وترك الأمر لتقدير السلطة التنفيذية. أيضا، تتضمن نفس المادة ١١ تحفظا مستترا على نص المساواة، فإلزام الدولة بتحقيق المساواة مذيل بعبارة "وفقا لأحكام الدستور"، وهي عبارة تسمح بتفسيرات متباينة وفقا لموقف المفسر واتجاهه الأيديولوجي (وسوف أوضح هذه النقطة لاحقا). مما لا شك فيه أن المفاوضات حول قضايا النساء في الدستور ترتب عنها مكاسب وأيضا مخاسر: هذا أمر جزء أصيل في المفاوضات. أتوقف عند هذه المقولة للتأكيد على نقطة مهمة وهي أن النص الدستوري هو نتاج مفاوضات بل وصراعات

[2] Nathan J. Brown, Constitutions in a Nonconstitutional World: Arab Basic Laws and the Prospects for Accountable Government. Albany: State University of New York Press, 2002, p. 97.

بين أعضاء لجنة الخمسين بوصفهم متحدثين باسم، أو بالأحرى، بوصفهم متبنيين مواقف أو آراء مجموعات مصالح مختلفة في المجتمع المصري. أؤكد على هذه الفكرة مرة أخرى لدحض تحليلات أراها قاصرة وتبسيطية، التي تعتبر أن كل العمليات السياسية التي تجري في ظل نظم استبدادية هي بالضرورة تعبر عن الرضوخ التام لإملاءات أولى الأمر، وأنه ليس من الممكن أبدا تحقيق مكاسب سياسية حقيقية في ظل أنظمة غير ديموقراطية، وعندما يبدو وكأن بعض المكاسب قد تحققت، يتم التقليل من شأن تلك المكاسب ودمغها بأنها هبة من أولى الأمر، أو مقايضة ما، أو شكل من أشكال التأقلم الذكي الذي يشد من عود النظم الدكتاتورية ويساعد على استمرارها. أحاول أن اقدم قراءة متعددة المستويات للمشهد للمساهمة في الإجابة عن أسئلة النسويات عن أنجع السبل للاشتباك مع السلطة في سياق عام سلطوي وغير داعم للحريات أو الحقوق. أسأل: ما هو شكل العملية السياسية؟ وما هي قواعد الاشتباك؟

فيما يلي، سوف أسرد الحجج المؤيدة لأطروحتي حول أسباب النجاح والخسارة في التفاوض حول مادة المرأة. أسباب النجاح أفسرها أنها نتيجة ثلاثة عوامل مجتمعة:١- الانقسام الحاد الذي ساد المجتمع المصري بين القوى الإسلامية ومن يمثلها من ناحية، وبين القوى الليبرالية ومن يمثلها من ناحية أخرى، ٢- النهج الدولي في تناول قضية المرأة وحقوق الإنسان، ٣- الانفراجة في مساحات العمل السياسي إثر موجة الثورات والتي أدت الى توسيع مجال الحريات على مستوى الحركة والخطاب.

أما بالنسبة لفشل المفاوضات حول تخصيص كوتة للنساء في البرلمان، أذهب الى أن الموقف الرافض للكوتة لم يكن مبنى فقط على انحياز اجتماعي ضد النساء، ولكن كان في الأغلب بسبب صراعات سياسية حول النظام الانتخابي في مصر وأيضا بسبب تمثلات وتوقعات النخبة الممثلة في اللجنة عن دورها في المرحلة التالية لكتابة الدستور.

دستور ليبرالي في مواجهة دستور إسلامي

لم يشمل دستور ٢٠١٢ الذي كتبته النخبة الإسلامية في الجمعية التأسيسية لكتابة الدستور على مادة واضحة وصريحة تلزم الدولة بالعمل على تحقيق المساواة بين المرأة والرجل. هذا على الرغم من أن دستور ١٩٧١ كان يحتوي على مادة ١١ التي تنص على وجوب أن" تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع، ومساواتها بالرجل في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، دون الإخلال بالشريعة الإسلامية" دستور ٢٠١٢ ألغى مادة ١١ وخاصة الإشارة الى المساواة بين الرجل والمرأة ودمج الإشارة الى المرأة في مادة الأسرة وألزم الدولة بتقديم خدمات وحماية للمرأة المعيلة والمطلقة والأرملة. تجاهلت الجمعية التأسيسية لكتابة الدستور ذات الغالبية من الأعضاء المنتمين الى أحزاب وتوجهات إسلامية، تجاهلت مطالب المجموعات المطالبة بتوسيع مجال الحريات في الدستور وصياغة نصوص دستورية تدفع بملف الحقوق والحريات الى الأمام، وتلبية لمطالب الثورة المصرية. وفى مسألة حقوق النساء[3] بالتحديد، بذلت المجموعات النسوية مجهودا كبيرا في التواصل مع أعضاء الجمعية التأسيسية وقدموا مقترحات بصياغات محددة، منها إدماج نص واضح يلزم الدولة باتخاذ كافة التدابير لتحقيق المساواة بين المرأة والرجل وشطب التحفظ الموجود في دستور ١٩٧١ "دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية". أصرت الأغلبية في الجمعية التأسيسية على تناول مسألة حقوق النساء من منطلق ثقافي محافظ يعبر عن أيديولوجية الأغلبية في الجمعية التأسيسية وكانت النتيجة حذف المادة ١١ والاكتفاء ببعض الإشارات البلاغية لمكانة المرأة وأهمية دورها في مقدمة الدستور.

كان خلو دستور ٢٠١٢ من مادة تنص على التزام الدولة بتحقيق المساواة بين المرأة والرجل أحد تجليات مساعي أعضاء الجمعية التأسيسية وحلفائهم للإسراع بمشروع أسلمة الدولة والمجتمع. الأمثلة على هذا كثيرة. مادة ٢١٩ تفتح المجال أمام تغول تفسيرات فقهية سنية على النصوص القانونية[4] وأثارت جدلا واسعا في الأوساط القانونية والسياسة على السواء، ثم زاد الطين بلة حين اعترف أحد شيوخ السلفية المعروفين والعضو في الجمعية التأسيسية، ياسر برهامي، أن مادة ٢١٩ تم تمريرها بحيلة لكى لا يفهمها العلمانيون وأنها سوف يكون لها أثر جذري على تفسيرات النصوص القانونية . أضيف أيضا مادة تنشئ هيئة لكبار العلماء في الأزهر يؤخذ رأيها في الشئون المتعلقة بالشريعة الإسلامية، وتؤسس لسلطة دينية فوق السلطة المدنية في تفسير القوانين. أضيفت مادة ٤٤ والتي تحظر الإساءة أو التعريض بالرسل والأنبياء، الأمر الذي يفتح

[3] عن نشاط المجموعات النسوية والتفاوض مع اللجنة التأسيسية أنظر/ي هالة كمال، «نحو تضمين مطالب النساء في دستور مصر الثورة،» طيبة، العدد 17، 17 ديسمبر 2013، 77-96.

[4] أنظر/ي رابط فيديو ياسر برهامي يتحدث عن المادة 219: https://www.youtube.com/watch?v=6k3M7n0tNcA

المجال لملاحقة المخالفين في الرأي. وأخيرا، أضيف تقييد على باب الحقوق والحريات ينص على أن ممارسة الحقوق والحريات يجب أن "لا يتعارض مع المقومات الواردة في باب الدولة والمجتمع بهذا الدستور." هذه كانت بعض الأمثلة، وليس كل الأمثلة، التي ساهمت في إصباغ الدستور بصبغة أيديولوجية محافظة وأثارت حالة من الخوف والريبة مما تحمله النخبة الحاكمة الجديدة في تناولها لملف الحقوق والحريات عامة، وحقوق النساء بصفة خاصة. ساد شعور بأن حقوق النساء بالتحديد مهددة وأن المكاسب القانونية القليلة التي حصلت عليها النساء في السنوات الماضية في خطر. غزى هذا التخوف تصريحات لقيادات من النخبة الاسلامية الجديدة حول نيتهم إدخال تعديلات على قوانين الأحوال الشخصية كلها ضد مصلحة النساء وتكرس لمكانتهن الدونية في المجتمع. ساد الجو حالة من التربص والحذر حيال التغيرات السريعة في المكونات والاتجاهات السياسية بسبب صعود نخب إسلامية محافظة في صدارة إدارة شئون الدولة.

كان من الخصائص المميزة لأغلبية أعضاء لجنة الخمسين المشكلة لتعديل الدستور في ٢٠١٣ أنهم كانوا يصفون أنفسهم بالليبراليين، أو مدافعين عن مبادئ الديموقراطية، أو علمانيين، أو يساريين، على العكس من أغلبية أعضاء الجمعية التأسيسية في ٢٠١٢ الذين كانوا أعضاء في أحزاب إسلامية، أو متماهين مع مشروع الإسلام السياسي. كل المسميات والتصنيفات السابق ذكرها هي محل جدل والحدود الفاصلة بينها غائمة وعائمة. النقطة الأساسية في هذا الطرح هي أن تصورات أعضاء لجنة الخمسين عن أنفسهم، وتصورات المجتمع عنهم، أنهم ليسوا إسلاميين، ولا ينتمون الى تيارات الإسلام السياسي. بالإضافة الى ذلك، كان من الافتراضات الأساسية لدى المجموعة أن الموجة الثورية الثانية في ٣٠ يونيو ٢٠١٣ المطالبة بانتخابات رئاسية مبكرة، كانت تحمل شعارات مناهضة لحكم المرشد، أي ضد المشروع الديني الذي أتت به النخبة الإسلامية في ٢٠١٢. ومن ثم، كان أحد أهداف لجنة الخمسين هو تنقية الدستور من النصوص والعبارات التي أضفت صبغة إسلامية محافظة على النص الدستوري والتي كانت تمهد لتأسيس نظام له طابع ديني. حازت مادة ٢١٩ على نصيب الأسد من الجدل والمناقشات بوصفها المثل الصارخ على ما قامت به النخبة الاسلامية من اعتداء على مدنية الدولة في مصر. ليس الهدف هنا الخوض في تفاصيل عملية التنقية تلك أو تقييمها تقييما موضوعيا، حيث يستلزم ذلك مقارنة متأنية بين نصوص دستور ٢٠١٢ ودستور ٢٠١٤، لكن خلاصة القول أنه كان هناك إجماع على وجوب إعادة مادة ١١ والنص على إلزام الدولة بتحقيق المساواة بين المرأة والرجل. هذا لا يعني بتاتا انه حدث إجماع على المحتوى والصياغة، ولا أود الإيحاء بأن كل أعضاء لجنة الخمسين كانوا من مناصري حقوق النساء. واقع الأمر أن مادة ١١ كانت محل صراعات وتنازلات عديدة. ومع هذا، فمن أهم العوامل الداعمة لإقرار المادة من قبل أغلبية الأعضاء كانت تصورات الأعضاء عن ذواتهم بوصفهم مدافعين عن حقوق النساء، على العكس من أعضاء الجمعية التأسيسية ذات الأغلبية الإسلامية. أي، كان الموقف المناصر لحقوق النساء علامة مميزة للهوية الليبرالية للجنة الخمسين، بغض النظر عن مضمون هذا الموقف بشكل عملي.

النهج الدولي في مقاربة حقوق النساء

شهد العقدان الماضيان اتجاها واضحا في تضمين المطالب النسوية في الخطاب الدولي حول حقوق الإنسان والتأكيد على مسئوليات الدول في حماية تلك الحقوق كشرط أساسي للانضمام الى «جماعة الدول المتحضرة»، بعبارة أخرى، يصبح احترام حقوق الإنسان، ومنها حقوق المرأة، شرطا أساسيا للحصول على تصنيف "دولة متحضرة" في المجتمع الدولي. وفى إطار هذا النظام الدولي "قادت الحركة النسوية على المستوى القاعدي والمستوى العابر للقوميات معركة محكمة نجحت في فرض مفاهيم حقوقية» [5] لتتبناها الدول في سياساتها ونظمها القانونية. وانطلاقا من ذات الفرضية، تذهب منى الغباشي الى أن اتجاه النظام السياسي في مصر منذ التسعينيات للانفتاح على العالم والاندماج في النهج الدولي كان من أهم العوامل التي فتحت المجال أمام النشطاء والمواطنين العاديين لمواجهة أجهزة السلطة في مصر، وجعلت لديهم وزنا سياسيا في الضغط على السلطة التنفيذية، في ظل بيئة سياسية تعانى من خلل كبير في موازين القوى لصالح النخبة الحاكمة[6]. هذه النقطة بالغة الأهمية خاصة في سياق الأنظمة السلطوية الديكتاتورية. تلفت منى الغباشي النظر إلى كون مصر إحدى الدول التي وقعت على العهود الدولية لحقوق الإنسان، وعلى العديد من المعاهدات الثنائية التي تشترط حزمة من الالتزامات القانونية، وعلى هذا، وعلى الرغم من سلطوية النظام الحاكم، إلا أن رغبة مصر في الانخراط في الجماعة الدولية أفسحت المجال للحقوقيين والمدافعين عن حقوق الإنسان للاستناد الى المفاهيم الدولية حول سيادة القانون وضرورة حماية الحقوق والحريات للتصدي لانتهاكات الدولة لحقوق المواطنين. كان من تجليات حرص مصر على الحصول على مكانة ودور في الجماعة الدولية ظهور خطاب إعلامي يروج دائما لضرورة الحفاظ على صورة مصر أمام العالم، وهو خطاب مبنى على تصورات متخيلة عن مصر كبلد حديثة ومتحضرة لها عمق تاريخي وحضاري يؤهلها لعضوية نادى الدول المتحضرة والقيام بدور حيوي ومهم في المنطقة. هذان العاملان، انخراط مصر في النظام العالمي والتزاماتها الدولية، بالإضافة الى تلك التصورات عن شكل وهوية الدولة المصرية كدولة حديثة، تحولت الى سلاح في أيدى المدافعين عن الحقوق في مواجهة ممثلي السلطة في ساحات المحاكم المصرية وفى المنابر الدولية حيث دأبوا على استحضار مفاهيم سيادة القانون والمعاهدات الدولية الحامية للحقوق والحريات في معركتهم ضد الانتهاكات وتغول السلطة على حقوق المواطنين. كان التأكيد على التزام مصر ببنود المواثيق

[5] Sylvia Walby "Feminism in a global Era," in Economy and Society, 31:4 November 2002: 533557-

[6] Mona El-Ghobashy "Constitutionalist Contention in Contemporary Egypt," in American Behavioral Scientist, 51:11, July 2008: 1590-1610.

والعهـود الدوليـة لحقـوق الإنسـان المصـدق عليهـا علامـة أخـرى مـن علامـات التميـز للجنـة الخمسـين مقارنـة بالجمعيـة السـابقة. مـرة أخـرى، كانـت هـذه المـادة محـل جـدل وصراعـات عديـدة، لكنهـا فـي نهايـة الأمـر تـم الموافقـة عليهـا بأغلبيـة الأصـوات. ممـا لا شـك فيـه أن المفاوضـات حـول مـادة ١١ اسـتفادت مـن هـذا الاتجـاه نحـو احتـرام المواثيـق الدوليـة بيـن الأعضـاء حيـث أن حقـوق النسـاء هـي جـزء أصيـل مـن تلـك المواثيـق والعهـود.

الانفتاح في مجال العمل السياسي في أعقاب ٢٥ يناير ٢٠١١

مما لا شك فيه أنه من أهم تجليات الموجة الثورية التي بدأت في ٢٥ يناير ٢٠١١ هو انفتاح ملحوظ في مجال العمل السياسي في مصر في مما أفسح مساحة أوسع للحركة على مستوى القاعدة، وكذلك التصدي لبعض التابوهات السياسية والاجتماعية على مستوى التفاعل مع الناس وعلى مستوى الخطاب. أذهب الى أن الفقرة التي تلزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف في مادة ١١ هي أحد النتائج الملموسة لمجهودات الناشطات النسويات على ملف العنف على مدار عقدين والتي استفادت بشكل مباشر من الانفتاح في المجال السياسي في ٢٠١١ مما أدى الى تعديل مهم في قانون العقوبات يجرم التحرش. بدايات الحملات المناهضة للعنف ضد النساء في المجال العام والخاص كانت في التسعينات حيث تبنتها مجموعة من المنظمات النسوية مثل النديم والمرأة الجديدة ومؤسسة قضايا المرأة المصرية. ولكن، لم تحظى قضية العنف ضد النساء بالاهتمام على المستوى الرسمي والشعبي بل تحولت الى تابو أو موضوع محرم سياسيا واجتماعيا. لماذا؟ كان تناول موضوع العنف ضد النساء يشوبه الكثير من اللغط بناء على أفكار مسبقة تحمل الفتاة المعتدى عليها دائما مسئولية حدث التحرش أو الاعتداء، وعوضا عن مواجهة الجريمة ومرتكبها، يتم تحوير الموضوع إلى شيء آخر، يلوم الضحية لأنها لم تكن ترتدى ملابس ملائمة أو لأنها تواجدت في المكان الغلط أو الموعد الغلط. وبالطبع، كان موضوع العنف الأسرى أكثر تعقيدا حيث تتحول أي محاولة لمناقشته الى مناقشة دينية وتستخدم حجج دينية منحازة ومغلوطة لتبريره. في ٢٠١١، برز دور النساء في المجال العام وانتشرت صور مشاركتهم في أحداث الثورة، وكان لهن نصيب من الاعتداءات ومظاهر العنف الموجه ضد المتظاهرين، وبالتدريج أصبح موضوع العنف موضوعا إعلاميا يناقش في المحطات الفضائية والصحف بشكل مفتوح غير مسبوق.

في النصف الثاني من ٢٠١٢ وبدايات ٢٠١٣ حدثت طفرة في الإبلاغ عن أحداث التحرش والاعتداءات ضد النساء في الميادين وظهرت عدة مبادرات وحركات لمواجهة تلك الظاهرة. أنشئت "بصمة" في يونيو ٢٠١٢و و"شفت تحرش" في أكتوبر ٢٠١٢ و"قوة ضد التحرش" و"تحرير بودى جارد" في نوفمبر ٢٠١٢. تعاونت المبادرات الجديدة مع منظمات نسوية عاملة في نفس المجال، مثل «نظرة للدراسات النسوية» ونجحوا في تسليط الضوء على المشكلة وعلى ضرورة التصدي لها واتخاذ إجراءات حاسمة لردع المعتدين. بالإضافة الى العمل على المستوى الإعلامي، قامت هذه المبادرات بتشكيل قوة تدخل لإنقاذ النساء من الاعتداءات خاصة أثناء التجمعات الكبيرة، ووفرت تلك المجموعات الدعم النفسي

والقانوني للناجيات من الاعتداءات, ونظموا أيضا دروس للدفاع عن النفس للنساء, وقاموا بتجميع شهادات للناجيات لوصف تجاربهن ومساعدتهن على التعامل مع الآثار النفسية المترتبة على التجربة القاسية, وأخيرا ضغطوا على الأحزاب والمجتمع المدني لكى يعترفوا بوجود مشكلة ولكى يتخذوا التدابير المناسبة لتجنب وقوع حوادث الاعتداء أثناء فعاليات الاحتجاج والحشد. كان شهر يناير ٢٠١٣ لحظة فارقة في التعامل مع ملف العنف في الإعلام حيث ظهرت بعض الناجيات في وسائل الإعلام المرئي ليسردوا تجاربهن على الملأ. كان لهذه الشهادات المدعومة بمجهودات الناشطات أثر بالغ على أسلوب تناول تلك القضية, حيث كسرت الناجيات التابو وأصبح من الممكن تناول قضية العنف ضد النساء من منطلق أنها جريمة يرتكبها جانى يتحمل تبعاتها. وفى يونيو ٢٠١٤ صدر قانون يجرم التحرش وينص على عقوبات رادعة للمتحرشين.

أسرد قصة كسر تابو العنف ضد النساء لأؤكد على حقيقة أن العمل الأهلي الحقوقي, خاصة عندما يتاح له الوصول للناس والانتشار فى مجال سياسي مفتوح نسبيا, من شأنه تحقيق نقلات نوعية على مستوى الوعي ومن ثم التأثير على التشريعات. مما لا شكل فيه أيضا أن التغيير الذي طرأ على أسلوب تناول قضية العنف ضد النساء على مستوى الخطاب الرسمي والإعلامي كان له أثر ملحوظ على لجنة الخمسين, حيث لم تكن قضية العنف محل جدل واسع ولم يلجأ أي من الأعضاء الى الحجج التقليدية التي تحمل النساء مسئولية العنف. من الجدير بالذكر, أن قضية العنف طرحت بشكل عام, ولم تكن هناك محاولة للتمييز بين العنف في المجال العام والعنف في المجال الخاص, تجنبا للخوض في مناقشات دينية. تركزت المناقشات على دور النساء المشهود له في المشاركة في المجال العام والعمل الثوري خاصة في السنوات القريبة الفائتة, وعن أهمية مواجهة العنف الواقع عليهم بوصفهم نساء. تحول العنف ضد النساء الى موضوع يتم تداوله بشكل دوري في المجال العام ويمكننا أن نعتبر أن كسر التابو حول العنف الجنسي هو من مكاسب الحراك الثوري.

معركة الكوتة

الكوتة كانت ومازالت محل جدل وخلاف حتى بين النسويات في العالم. لكن، وفي إطار المجموعات النسوية في مصر، والمدافعات عن حقوق النساء بشكل عام، يوجد اتفاق أن تحديد كوتة أو عدد كراسي معين للنساء في البرلمان أمر ضروري لمشاركة المرأة في السياسة والتقدم الى الأمام في مجال تحقيق المساواة. وكان أحد مطالب المجموعات النسوية، كما المجلس القومي للمرأة، أن ينص الدستور على تخصيص نسبة ٣٠% من مقاعد البرلمان للنساء. لم تحصل النساء على هذه النسبة بل لم تحصل على أي نسبة حيث تنص مادة ١١ في دستور ٢٠١٤ على أن «تعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلا مناسبا في المجالس النيابية» وترك الأمر برمته لتقدير صانعي القرار في مصر. وكما سردت ما أراه من الأسباب التي أدت إلى صياغة نص دستوري جيد يدفع بحقوق النساء الى الأمام في المادة ١١، سوف أتناول معركة الكوتة من منطلق أن عدم النص على نسبة محددة لتمثيل النساء من البرلمان هو أحد الجوانب السلبية في الدستور فيما يتعلق بحقوق النساء بشكل خاص، والحقوق الاجتماعية بشكل عام.

كان موضوع نسبة تمثيل النساء من أكثر المسائل الخلافية في مادة ١١ وتم تعديل الصياغة عدة مرات. في البداية انصب الرفض على تحديد نسبة مئوية. ثم جرت مناقشات حامية حول الصياغة الأولى لنص المادة والتي تلزم الدولة بتمثيل النساء "تمثيلا عادلا ومتوازنا". مناقشات كثيرة دارت حول النتيجة التي تترتب على النسبة العادلة والمتوازنة. كانت الحجج المستخدمة هي الحجج التقليدية المعروفة، أن النساء غير مؤهلات، أنه لا يوجد كوادر نسائية مستعدة، مقولات عن أهمية تطبيق معيار الكفاءة وليس الجنس، وكأن النساء ليست لديهن كفاءات. المهم، لم تقبل هذه الصياغة وتم الموافقة على صيغة "تمثيل مناسب" ويترك لتقدير المشرع في القوانين المنظمة.

كان الصراع حول نسبة الكوتة صراعا سياسيا في المقام الأول، تستخدم فيه مقولات ثقافية وتقليدية كسلاح في مواجهة الرأي المعارض. فلقد نجحت اللجنة في الاتفاق على تخصيص نسبة ٢٥% للنساء في المجالس المحلية، ولم تلقى تلك النسبة معارضة قوية بدعوى الكفاءة أو عدم جهوزية النساء. ومن ثم، أزعم أن رفض الكوتة للنساء يعود لسببين رئيسيين: الصراع حول المناصب والنفوذ في المستقبل من ناحية، والصراع حول النظام الانتخابي في المرحلة التالية لإقرار الدستور، من ناحية أخرى.

كانت النسبة المخصصة للنساء في المجالس المحلية مقرونة بنسبة أخرى للشباب ومن ثم تركز الحديث على فكرة إعداد الكوادر الشابة وفتح باب المشاركة السياسة أمام

النساء والشباب. لم تلقى نسبة الكوتة للمرأة في المجالس المحلية اعتراضات قوية بسبب عدم اهتمام النخبة التي تضع قواعد اللعبة السياسية بالمجالس المحلية. إن النخبة الحاكمة المتمركزة في العاصمة دأبت على تجاهل أهمية المحليات في الإدارة السياسية للبلد خاصة في ظل تبعية المحليات بشكل يكاد يكون كامل لمراكز الحكم في القاهرة. الأهم، لم ترى تلك النخبة وهي بصدد صياغة قواعد اللعبة السياسية نفسها ممثلة في التنافس حول مقاعد المحليات، بل كانت أعينهم مركزة على التنافس على مقاعد البرلمان، موقع السلطة والمزايا. ومن ثم، فكرة أن الكوتة للنساء سوف تقلل من فرص المتنافسين من الذكور على مقاعد المجالس المحلية لم تكن بالفكرة المخيفة أو المهددة لمستقبل تلك النخبة وتطلعاتها نحو مقاعد في الصفوف الأمامية للنظام السياسي. أما في حالة الكوتة في البرلمان، فالأمر مختلف وقواعد المنافسة تستدعى تقليل الفرص أمام المنافسة بشتى الطرق.

أزعم أن منطق المنافسة على السلطة يلعب دورا مهما في ترجيح رفض كوتة النساء في أوساط السياسيين المحترفين ممثلين عن مجموعات مختلفة. على سبيل المثال، كان من أشد المعارضين لكوتة المرأة الممثلين عن العمال والفلاحين والمؤيدين للإبقاء على كوتة الـ٥٠% للعمال والفلاحين. تم إلغاء العمل بنسبة العمال والفلاحين السارية منذ الستينات في جلسة صاخبة، ثم تكونت مجموعة تحارب للإبقاء على تلك النسبة لدورة برلمانية واحدة، أي فقط في الانتخابات البرلمانية اللاحقة. استند هذا الاتجاه الى أهمية تقديم ترضية للعمال والفلاحين لتعويضهم عما سمى «بالاستحقاق التاريخي». المهم، كان هذا الموضوع محل خلاف واسع وكان له دورا أساسيا في رفض تخصيص كوتة للمرأة، حيث أصبح هناك تنافس حول من يخصص له نسبة في الدستور، وافتراض أن تخصيص مقاعد للنساء سوف بالضرورة يحرم العمال والفلاحين من «استحقاقهم التاريخي». لا مجال للخوض بالتفصيل في هذه المسألة، وأشير فقط الى غلبة عنصر المنافسة على المسألة برمتها.

السبب الثاني والأهم، الذي أدى الى رفض تحديد كوتة للنساء في البرلمان كان الصراع حول تحديد النظام الانتخابي في مرحلة ما بعد ٣٠ يونيو 2013. من المهام التي كانت مطلوبة من لجنة الخمسين تحديد النظام الانتخابي بالنسبة للانتخابات التالية لكتابة الدستور في نص انتقالي، وكان المطروح أمام اللجنة النص على النظام الانتخابي الفردي، أو النظام بالقائمة، أو الجمع بينهما بنسبة محددة. كان مطلب الأحزاب والقوى الديموقراطية النص على نظام انتخابي بالقائمة، وفى المقابل، كان اتجاه الدولة وممثليها النص على النظام الفردي. كان هذا الموضوع من أشد الموضوعات الخلافية في لجنة الخمسين واشتبك مع موضوع الكوتة. لماذا؟ لأن ساد التصور أن تحديد نسب مئوية لفئات معينة يرجح من كفة النظام بالقائمة. الاستثناء الوحيد بالطبع كان في صالح تحديد نسبة ٥٠% للعمال والفلاحين، لكن أي نسب أخرى مقسمة على فئات معينة سوف يجعل الانتخابات وفق النظام الفردي غير ممكنة عمليا، حسب التصور السائد. أو على الأقل كان

هذا ملخص المطروح أمام اللجنة. وعلى هذا الأساس، نجد أن بعض أعضاء اللجنة المؤيدين للنص على نسبة للنساء لم يتمسكوا برأيهم وقبلوا عدم وجود نسب لدعم اتجاه الدولة نحو الانتخابات الفردية.

أما الأمر الآخر الذي أتطرق اليه كمثال لفشل المفاوضات المتعلقة بحقوق النساء يمس العلاقة المضطربة بين الدين والدولة، أو دور الدين في الدولة الحديثة، خاصة فيما يتعلق بوضع النساء في المجتمع والأسرة. في المادة ١١ تم إدراج تحفظ على إلزام الدولة بحقيق المساواة بين المرأة والرجل بعبارة «وفقا لأحكام الدستور.» يعد هذا التحفظ أحد التنازلات التي قدمت لإرضاء التيار المحافظ داخل اللجنة. كان اتجاه التيار المناصر لحقوق النساء حذف التحفظ السابق في مادة ١١ الذي يقيد المساواة بين المرأة والرجل بشرط «مع عدم الإخلال بأحكام الشريعة الإسلامية.» لا مجال هنا للخوض في معنى هذا الشرط أو في وضع النساء في الشريعة الإسلامية، وهي براء من التوظيفات السياسية لها، ولكن فقط للتذكير بأنه أدى الى غلق باب الاجتهاد والتجديد في قوانين الأحوال الشخصية وتحول الى صيحة الحرب التي يستخدمها غلاة مناهضة حقوق النساء في مصر لوأد مشروعات قوانين أكثر عدالة وأكثر ملائمة للعصر الذي نعيش فيه. يرى المدافعون عن هذا التحفظ المستحدث، «وفقا لأحكام الدستور،» أنه يترك الباب مواربا لتفسيرات قد تكون أقل تشددا مقارنة بالتحفظ السباق في دستور ١٩٧١. فأحكام الدستور التي يحال اليها الشرط تشمل المادة الثانية التي تنص على أن مبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع، بالإضافة الى نصوص عديدة ترسخ مدنية الدولة واحترام الحقوق والحريات الواردة في الدستور وفى العهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان. لكن، يبقى أن النص يظل معلقا بالاتجاهات الأيديولوجية للمشرع لتأويل النص الدستوري.

في الختام، حاولت أن أشارك القراء بعض التأملات والمشاهدات حول تجربة كتابة الدستور والمفاوضات التي جرت حول نصوص بعينها، كما حاولت إلقاء الضوء على مسار عمليات التفاوض وفقا لموازين القوى والعوامل السياقية المؤثرة على عملية الصياغة. لم أغطى كل الجوانب الفاعلة وهناك الكثير من التجارب الى تستحق أن يعلن عنها، ولكن أذكر في النهاية أمرين مهمين كان لهم دور كبير في صياغة مادة ١١ بشكل جيد في المجمل. الأمر الأول وجود أعضاء في اللجنة، نساء ورجال، لديهم فهم عميق أن حقوق النساء هي جزء لا يتجزأ من حقوق كل المواطنين، أعضاء لهم تاريخ في العمل الحقوقي والنسوي. الأمر الثاني، وربما هو الأهم، أن كتابة هذا الدستور جاءت في أعقاب ثورتين طالب فيها الناس بالعدالة والكرامة. في أواخر ٢٠١٣، كان الخطاب الحقوقي ما زال قويا، وكان النشطاء المدافعين عن حقوق الإنسان يتمتعون بتقدير واحترام عامة الناس، على الرغم من محاولات التشويه التي كانت تظهر بين حين وحين. بالإضافة الى ذلك، استفادت لجنة الخمسين بلا أدنى شك من الاقتراحات والمساهمات المهمة التي قدمها نشطاء وناشطات في منظمات المجتمع المدني والأحزاب حيث كانوا يتابعون أعمال اللجنة بدأب وتفانى وكانوا يسارعوا لتلبية طلبات

المساعدة والمشورة لكل أعضاء اللجنة. لم يلبى دستور ٢٠١٤ كل طموحات الثورة المصرية ولكنه جاء معبرا وعاكسا لموازين القوى في لحظة تاريخية محددة.

الخلاصة أن سردية الحركة النسوية المصرية تتجاوز ثنائية التغيير الثوري أو الإصلاح، فهي ليست سردية أحادية جامدة حيث تصبح النسويات إما بطلات مقاومات لسلطة الدولة القمعية، أو متواطئات مع السلطة ومعوقات للتغيير «الحقيقي». تظل مسارات الحركات الاجتماعية أكثر ثراء وتعقيدا، نستكشفها ونتلمس خباياها بالانتباه إلى تجارب فاعلين وفاعلات، إلى التفاصيل الصغيرة، إلى شذرات التاريخ الدالة لكي نفهم الماضي من أجل المستقبل.

The Asfari Institute for Civil Society and Citizenship
معهد الأصفري للمجتمع المدني والمواطنة
www.activearabvoices.org